ثقة الأضمرة بن سعيد وحكمه قريب من حكم الفرد المطلق فينظر في غير الثقة هل بلغ
رتبة من يعتبر بحديثه بأن يبلغ الضبط التام او قارب منه اولا ولا الثاني لتقييد بجماعة
أهل بلد مخصوصة كمكة والمدينة والبصرة والكوفة كقول الحاكم في حديث ابي داوود
عن ابي داوود الطيالسي عن همام عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال
امرنا رسول الله ﷺ ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر تفرد بذكر الأمر فيه اهل
البصرة من اول الاسناد وهو ابو داود الطيالسي الى آخره وهو ابو نضرة واما
ابو سعيد فليس ببصري فمراده بأول السند وآخره ما عدا ابا سعيد الخدري
واذا عنى بأهل البصرة او مكة خصوص واحد رجع للقسم الأول وهو الفرد
المطلق الثالث لتقيد بقصر على رواية راو مخصوص كما شار اليه الناظم بقوله
او قصر على رواية كقولهم لم يروه عن فلان الا فلان مثاله حديث اصحاب السنن
الاربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر بن وائل عن
الزهري عن انس ان النبي ﷺ اولم على صفية بسويق وتمر قال ابو الفضل بن طاهر
هو غريب لم يروه عن بكر الا ابو وائل ولم يروه عن وائل الا ابن عيينة ولذا قال الترمذي
انه حسن غريب ولا يلزم من تفرد وائل به عن ابنه تفرده به مطلقا فقد ذكر الدارقطني
في علله انه رواه محمد بن الصلت التوزي وهو بمثناة فوقية مفتوحة وبعد الواو
المفتوحة للشدة زاي مجمة عن ابن عيينة عن زياد ابن سعد عن الزهري قال ولم
يتابع عليه اي لم يتابع محمد بن الصلت عليه اي بحيث يرويه آخر عن ابن عيينة
في الأخذ عنه بهذا الطريق والمحفوظ عن ابن عيينة عن وائل عن ابنه اي فيكون المحفوظ
الذي رواه محمد عن سفيان بن عيينة بهذا الطريق غير محفوظ فيكون شاذا اي سندا
لا متنا وقد ذكر العراقي الفرد بقوله (والفرد بالنسبة ما قيدته * بثقة او بلد ذكرته)
أو عن فلان نحو قول القائل لم يروه عن بكر الا وائل لم يروه ثقة الا ضمرة * لم يروه هذا غير اهل البصرة
الى آخر ما قال قوله وما بعلة الخ اي والحديث الذي اشتمل على علة في سند او متن ذات غموض
او خفاء معلل اي يسمى بذلك فما موصولة وهي صفة لموصوف محذوف والباء بمعنى

على

على متعلقة بمحذوف صلة ما وقوله غموض على تقدير مضاف نعت لعلة وقوله أو
خفاء عطف تفسير فأو بمعنى الواو لأن عطف التفسير لا يكون بأو وانما عبر بجعل دون
معلول وان وقع في كلام كثير من المحدثين وغيرهم لقول النووي انه لحسن لذاته من علله
بالشراب اذا سقاه مرة بعد اخرى وليس مما نحن فيه لكن عبر الحافظ ابن حجر بمعلول
وقال انه الاولى لوقوعه في عبارات اهل الفن مع ثبوته لغة ومن حفظ حجة على من لم
يحفظ كذا في حواشي شيخنا البلتاجي على المتن وعبارة الأجهوري على الزرقاني قوله معلل
اي يسمى بذلك والصواب عمل كما هو قياس اسم المفعول من اعل وهو المعروف في لغة
قال الجوهري لا اعلك الله اي لا اصابك بعلة واما المعلل فلا يجوز اصلا لا يجوز
اي تسمح خال عن المناسبة لأنه ليس من هذا الباب اي باب التعليل بمعنى ذكر علة
مؤثرة فيه بل من التعلل الذي هو التشاغل والتلهي ومنه تعليل الصبي بالطعام
(انتهى) وقد يقال ان المعل ليس من هذا الباب ايضا لانه مأخوذ من اعله الله اذا
أصابه بعلة كالمرض الا ان يقال انه وان لم يكن منه حقيقة فهو منه مجاز بالاستعارة
المبنية على المشابهة بأن يقال شبه الحديث الذي اطلع فيه على قادح بالشخص الذي اصابه
العلة واستعير اسم المشبه به وهو معل للمشبه على سبيل المصرحة (وقوله قد عرفا)
بألف الاطلاق وعرفه العراقي بأنه حديث فيه اسباب خفية طرأت عليه فاثرت فيه
وقال الحافظ واحسن منه ان يقال هو حديث ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش
على قادح ووجه الأحسنية ان التعريف الاول يصدق فيما اذا لم يكن ظاهره السلامة
كأن يكون معروف الانقطاع او الارسال من اول الامر مع ان هذا لا يسمى معللا وان
الجمع في الاسباب ليس مرادا مثال العلة في السند ما رواه الترمذي وغيره عن موسى
بن عقبة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا من جلس مجلسا فكثر
فيه لغطه فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك استغفرك واتوب اليك غفر
له ما كان في مجلسه ذلك فان موسى بن اسماعيل رواه عن وهيب بن خالد الباهلي عن
سهيل المذكور عن عون بن عبد الله وبهذا اعله البخاري فقال هو مروي عن موسى بن اسماعيل

اشهد ان لا آله الا انت صح

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)